

الأحاديث الأخلاقية المشتركة

- 3118 - الإمام عليّ (عليه السلام) قال: «أما تستحيون ولا تغارون، نساؤكم يخرجن إلى الأسواق، ويزاحمن العلوج» [1594]. 3119 - محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «ثلاثة لا يكلّهم الله يوم القيامة، ولا يزكيّهم، ولهم عذابٌ أليم: الشيخ الزاني، والديّوث، والمرأة توطأ فراش زوجها» [1595]. 3120 - عبد الله بن الميمون القدّاح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «حرمت الجذّة على الديّوث» [1596]. 3121 - عبد الرحمان بن كثير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «إنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) في رسالته إلى الحسن (عليه السلام): إيّاك والتغاير في غير موضع الغيرة، فإنّ ذلك يدعو الصحيحة منهنّ إلى السقم، ولكن أحكم أمرهنّ، فإن رأيت عيباً، فعجّل النكير على الصغير والكبير، فإن تعيّن منهنّ الريب، فيعظم الذنب، ويهون العتب» [1597]. 3122 - جميل بن درّاج، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «لا غيرة في الحلال بعد قول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): لا تحدّثا شيئاً حتّى أرجع إليكما، فلمّا أتاها، أدخل رجله بينهما في الفراش» [1598]. 3123 - النبيّ (صلى الله عليه وآله وسلم): «إنّ الجذّة لتوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام، ولا يجدها عاق ولا ديّوث». قيل: يا رسول الله، وما الديّوث؟ قال: «الذي تزني امرأته وهو يعلم بها» [1599].